

المحاضرة 04 :

قواعد السلوك المهني.

بدأ تدوين قواعد السلوك المهني للمرة الأولى في بداية العشرينات من هذا القرن الآن أقل من 50 دولة فقط من بين 200 دولة في العلم لديها نظم متطورة في الإتصال الجماهيري ذات موثيق لأخلاقيات المهنة تؤثر بشكل فعال على القائمين بالإتصال أو تحمي التدفق الحر للإعلام.

فكثيراً ما تكون هذه القواعد قد وضعها وإعتمدها المهنيون من تلقاء أنفسهم بينما في حالات أخرى يفرضها القانون أو مرسوم حكومي، فبجانب ما يتمتع به الصحفيون من حقوق وامتيازات و ضمانات عليهم أن يلتزموا في المقابل بمجموعة من المسؤوليات والإلتزامات يفرضها عليهم القانون ويعاقبهم جنائياً في حال مخالفتها.

1 - تعريف قواعد السلوك المهني:

هي مجموعة من الضوابط التي يحكم من خلالها مدى إلتزام الصحيفة بأخلاقيات الممارسة الصحفية وهي التي تركز على مجموعة من النقاط التي إتفقت عليها معظم موثيق الشرف الصحفي ومعايير الأداء المهني التي وضعتها الهيئات الصحفية مثل مجالس الصحافة ونقابات واتحادات و الجمعيات، روابط الصحفيين في العالم والخبراء وأساتذة الصحافة والإعلام.(1)

أو هي المبادئ والقيم التي يتعين على الصحفي الإلتزام بها ومراعتها عند ممارسة عملية الصحفي، إذ إنها الوسيلة التي تضيء له الطريق وتوجهه في مختلف المواقف و الموضوعات التي يواجهها في العمل، التي تصون له كرامته وتحميه من التعرض لأي إذلال أو ضغط وتجعل قلمه لا يسمع سوى صوت ضميره.(2)

2 - معايير أو مبادئ موثيق السلوك المهني: تتمثل في:(3)

- إن الإعلام مسألة مقدسة ينبغي أن يكون دقيقاً غير محرف أو مكبوت أو مخادع.

(1) جابر محجوب علي محجوب، مرجع سبق ذكره، ص18.

(2) سمتن فوزي عمر، المسؤولية المدنية لصحفي، ط1، دار وائل لنشر، عمان، 2007، ص 45

(3) ليلي عبد المجيد، التشريعات الإعلامية، مركز جامعة القاهرة لتعليم المفتوح، القاهرة، 2000، ص 243.

- ضرورة الفصل بين المعلومات أو وظيفة الأخبار و التعليق أو وظيفة التعليق إبداء الرأي.
- أن يخدم النقد و التعليق المصلحة العامة لا أن يكون هدفه مجرد الإفتراء أو تشويه السمعة.
- تتضمن كل المواثيق فقرة تتصل بالحفاظ على سر المهنة.
- قواعد السلوك المهني قد تهدف إلى حماية واحد أو أكثر من الفئات التالية:(1)
- حماية المستقبل " القراء، المشاهدين، المستمعين " أي الجمهور بصفة عامة.
- حماية العاملين في وسائل الإتصال من مهنيين.
- حماية مصالح ملاك الوسائل " قد يكون هذا مالك شخصاً أو مجموعة مساهمين أو حكومة.
- حماية الذين تقع عليهم المسؤولية القانونية عما ينشر من مادة غير مسؤولة أو غير قانونية.
- معالجة قضايا المعلنين وغيرهم ممن يشترون خدمات وسائل الإعلام.

(1) ليلي عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص 244